الزكاة والصدقات - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

5576 - شخص جعل ثلث مرتبه صدقة وذلك بصفة ثابتة ودائمة ما دامه على مرتب

صالح اللحيدان

شخص جعل ثلث مرتبه صدقة. وذلك بصفة ثابتة ودائمة ما دامه على مرتب فهل هو بحاجة الى اخذ موافقة ابنائه وبناته؟ علما ان بقية الراتب تكفيهم وتزيد. ولكنه ساكن بالايجار - <u>00:00:00</u>

المستأجر ولا يملك منزلا ولا ارضى. افيضونا جزاكم الله خيرا. والذي دفعه للصدقة بهذا الشكل اقارب لا يشبعون من الخبز ارامل وعوائل وضعاف من الجماعة. جزاكم الله خيرا لا شك ان هذا العمل الذي يعمله - <u>00:00:19</u>

عمر كريم ومبارك وارجو الله واسأله ان يكافئها بالغنى العاجل الذي لا يطغي واحواء اولاد الشخص لا يملكون من امر ماله شيئا. الحمد لله ما دام ارى محجور عليه هو يتصرف فى ماله - <u>00:00:41</u>

دون حاجة لمراجعة زوجة او ولد. ما شاء الله. ما دام انه لا يفسد المال لان هذا العمل الذي ذكى ذكر في هذا السؤال ليس من باب افساد المال بل هو من باب - <u>00:01:05</u>

الاهتمام بالمال لان النبي عليه الصلاة والسلام يقول ايكم ماله احب اليه من مال وارثه فقالوا كلنا ما له احب اليهم من الوالدة. قال فانما له ما قدم وما لهم من وارثهما اخر. نعم - <u>00:01:20</u>